

التجارة الالكترونية في سياق القانون رقم: 05-18 والمراسيم التنفيذية
المتعلقة بالسجل التجاري الالكتروني في الجزائر
The Electronic Commerce in the context of the Law N°: 18-05
and Executive decrees related to the Electronic Commercial
Register in Algeria

تاريخ الإرسال: 2020/09/30	تاريخ القبول: 2021/05/07	تاريخ النشر: 2021/07/15
---------------------------	--------------------------	-------------------------

ط.د. بوزانة أيمن جامعة باجي مختار - عنابة bouzanaaimen@gmail.com مخبر المالية الدولية والحوكمة والنهوض الاقتصادي	د. حمدوش وفاء جامعة باجي مختار - عنابة hamdouche_wafa@yahoo.com مخبر المالية الدولية والحوكمة والنهوض الاقتصادي
--	---

ملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل واقع تطبيق التجارة الالكترونية في سياق القانون رقم 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية والمراسيم التنفيذية الخاصة بالسجل التجاري الالكتروني في الجزائر تجسيدا لمبادئ الحوكمة الالكترونية في قطاع التجارة الحديثة. لتحقيق هدف الدراسة تم التركيز على واقع التجارة الالكترونية في سياق القانون 05-18، وتحليل وتفسير علاقة السجل التجاري الالكتروني بالحوكمة الالكترونية، ودرجة الاستجابة لمسك السجل التجاري الالكتروني تطبيقاً للمرسوم التنفيذي رقم 112-18 والمراسيم المعدلة ذات العلاقة، كما أشرنا إلى أهم التشريعات السبرانية الدولية كآلية لتعزيز التعامل بالسجل التجاري الالكتروني في الجزائر. خلصت الدراسة إلى أن توجه المشرع الجزائري إلى سن القانون 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية والمرسوم التنفيذي رقم 112-18 والمراسيم المعدلة المتعلقة بمسك السجل التجاري الالكتروني جاء ضمن إصرار الدولة على تنفيذ مشروع الحوكمة الالكترونية للوصول إلى التحصيل الأمثل للموارد العمومية في قطاع التجارة، كما سُجلت

*المؤلف المرسل: بوزانة أيمن

استجابة متواضعة في تطبيق القانون والمراسيم التنفيذية بسبب ضعف التفاعل بين الأفراد والمؤسسات والحكومة.
الكلمات المفتاحية : تجارة الكترونية؛ صيرفة إلكترونية؛ سجل تجاري الكتروني؛ معاملات قانونية؛ حوكمة إلكترونية.

Abstract:

The study aims to analyze the reality of applying e-commerce in the context of the law N°05-18 related to e-commerce and the executive decrees related to the e-commercial register in Algeria, with the aim of embodying of the principles of e-governance in the modern trade sector.

To achieve the goal of study, the focus was made on the reality of e-commerce within the framework of law 05-18, the analysis and interpretation of the relationship of the e-commercial register with e-governance, the degree of response to holding the e-commercial register in implementation of Executive Decree N°18-112, and the relevant amended decrees, as we indicated to the most important legislation of international cyber security as a mechanism to enhance dealing with the e-commercial registry in Algeria.

The study concluded that the Algerian Orientation to enact Law 18-05 related to e-commerce, Executive Decree N°18-112, and the amended decrees related to the maintenance of the e-commercial register, came as part of the state's insistence on implementing the e-governance project to reach the optimal collection of the public resources in the commercial sector; it also recorded a modest ability to implement the law and executive decrees due to the weak interaction between individuals, institutions and government.

Keywords: *Electronic Commerce; Electronic Banking; Electronic Commercial Register; Legal Transactions; Electronic governance.*

مقدمة:

لعل أهم ما يُميز تكنولوجيا الإعلام والاتصال الجديدة هو بعد الرقمنة، لقد أصبحت الرقمنة تلعب دوراً حيوياً متزايد الأهمية في تنظيم حياة الشعوب والدول وإدارتها وإضفاء مزيد من الشفافية عليها، توفيراً للوقت والجهد والمال، بل وخلقاً للثروة. من المجالات التي اكتسحتها الرقمنة المجال الاقتصادي. وعلى اعتبار أن الأنشطة التجارية تعتبر مكوناً أساسياً في أي فضاء اقتصادي. فإن جهود الدول تتجه نحو إحكام تنظيمه من خلال رقمته، خاصة في ظل الإقبال المتسارع والمتزايد على التجارة الالكترونية.

لقد قطعت كثير من الدول أشواطاً واسعة في هذا المجال، وإدراكاً منها لهذا الواقع بدأت الجزائر تخطو خطواتها الأولى من خلال وضع خطة هدفها تعميم تكنولوجيا المعلومات في كافة المجالات، فشرعت في رقمنة العديد من القطاعات، ومنها القطاع التجاري، حيث كان إصدار قانون التجارة الالكترونية رقم 05-18 أول خطوة تشريعية متبوعاً بإصدار سلسلة من القوانين والقوانين المعدلة-حسب ما يقتضيه الحال- ومجموعة من المراسيم التنفيذية المتعلقة بالسجل التجاري الالكتروني وضبط التجارة الالكترونية على الخصوص وبسط الحوكمة الالكترونية في قطاع التجارة الحديثة على العموم. الإشكالية الرئيسية: في إطار سعي الجزائر نحو الحوكمة الالكترونية في قطاع التجارة الالكترونية، يحق لنا صياغة الإشكالية البحثية الرئيسية التالية:

- ما مدى استجابة التجار للقانون رقم 05-18 والمراسيم التنفيذية الخاصة بمسك مستخرج السجل التجاري الالكتروني في الجزائر؟

معالجة هذه الإشكالية تتطلب الإجابة على مجموعة من التساؤلات الفرعية وهي:

- ما هو واقع التجارة الالكترونية في سياق القانون 05-18؟

- ما هو السجل التجاري الالكتروني وما علاقته بالحوكمة الالكترونية في

الجزائر؟

- ما هو واقع الاستجابة لمسك السجل التجاري الالكتروني في ظل الحوكمة

الالكترونية في الجزائر التي تستند على المراسيم التنفيذية والتحول الرقمي؟

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة في طرحها لأهم المواضيع الحيوية التي باتت تؤرق السلطات الحكومية في الجزائر، ألا وهو تطبيق التجارة الالكترونية في سياق القانون 05-18 والمراسيم التنفيذية المتعلقة بالسجل التجاري الالكتروني لتنفيذ مشروع الحوكمة الالكترونية والوصول إلى التحصيل الأمثل للموارد العمومية في القطاع التجاري.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحليل واقع تطبيق التجارة الالكترونية في سياق القانون رقم 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية والمراسيم التنفيذية الخاصة بالسجل التجاري الالكتروني في ظل الحوكمة الالكترونية في الجزائر، مع الوقوف على درجة الاستجابة لمسك السجل التجاري الالكتروني لدى التجار، في ظل تمديد المراسيم التنفيذية المتعلقة بمستخرج السجل التجاري الالكتروني.

المنهج المتبع:

حسب طبيعة الموضوع المطروح للدراسة، تم الإعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي المقارن الأكثر ملاءمة لوصف وتحليل المشكلة المطروحة، والإحصائي لتحليل مجموعة البيانات والمعلومات التي وردت في الدراسة،

تقسيم الدراسة:

قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة محاور رئيسية على النحو التالي:

المحور الأول: واقع التجارة الالكترونية في سياق القانون 05-18.

المحور الثاني: السجل التجاري الالكتروني وعلاقته بالحوكمة الالكترونية في الجزائر.

المحور الثالث: واقع الاستجابة لمسك السجل التجاري الالكتروني في ظل الحوكمة الالكترونية في الجزائر.

المحور الأول: واقع التجارة الالكترونية في سياق القانون 05-18

تُعد التجارة الالكترونية واحدة من التغييرات الجديدة التي ميزت أنشطة الاقتصاد المرتبطة بثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إذ تهتم بتنفيذ وإدارة المعاملات القانونية التجارية للسلع والخدمات بواسطة تحويل المعطيات عبر شبكة الأنترنت، والشبكات التجارية العالمية والأنظمة التقنية الشبيهة، عن طريق خدمات الربط والتزويد التقني لها¹.

أولاً: تعريف التجارة الالكترونية

لقد وردت العديد من التعاريف الفقهية لمصطلح التجارة الالكترونية بعضها يميل إلى التضييق، والبعض الآخر يميل إلى التوسيع، على أنها جميعاً تشترك في التأكيد على أن التجارة الالكترونية تشمل مختلف أنشطة إنتاج السلع والخدمات وتوزيعها وتسويقها ومن ثم بيعها وتسليمها للمشتري وتلقي ثمنها من خلال وسائط الكترونية². نشير فيما يلي إلى بعض هذه التعاريف:

أ- تُعرف التجارة الالكترونية باللغة الأجنبية بـ "E-Commerce"؛ والتي تدل على نظام بيع وشراء سلع وخدمات ومنتجات عن طريق استخدام الأنترنت، وتحويل الأموال والبيانات لتنفيذ هذه التعاملات التجارية³.

ب- تُعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على أنها: "تشمل جميع أشكال المعلومات التجارية التي تمتد من بين الشركات والأفراد، والتي تقوم على أساس التبادل الالكتروني للبيانات، سواء كانت مكتوبة أو مرئية أو مسموعة، هذا بالإضافة إلى شمول الآثار المترتبة على عملية تبادل البيانات والمعلومات التجارية إلكترونياً، ومدى تأثيرها على المؤسسات والعمليات التي تدعم وتحكم الأنشطة التجارية"⁴.

ج- وتعرفها منظمة التجارة العالمية بأنها: "أنشطة إنتاج السلع والخدمات وتوزيعها وتسويقها وبيعها أو تسليمها للمشتري من خلال الوساطة الالكترونية"⁵.

د- وحسب مرصد التكنولوجيا المالية الصادر عن صندوق النقد العربي تُعرف التجارة الالكترونية بأنها: "تشمل عمليات الدفع الالكتروني، التي تعتمد على حلول التكنولوجيا المالية الناشئة المستدامة في مجال الدفع الالكتروني التجاري التي تساعد على انجاز المعاملات بما يدعم بيئة الأعمال والنشاط التجاري"⁶.

هـ- كما عُرِفَت التجارة الالكترونية في قانون إمارة دبي: "على أنها المعاملات التجارية التي تتم بواسطة المراسلات الالكترونية"، يتضح من هذا التعريف الأخير أنه جاء موسعاً ليشمل جميع المعاملات التجارية، وبذلك يحقق المتعامل في نشاط التجارة الالكترونية قدرات من حيث الوسائل الالكترونية المستعملة إضافة إلى تعدد المعاملات في آن واحد⁷.

وبخصوص المشرع الجزائري، فقد عرف مصطلح التجارة الالكترونية في سياق القانون رقم 05-18 بأنها: "النشاط الذي يقوم بموجبه مورد الكتروني باقتراح أو ضمان توفير السلع والخدمات عن بعد لمستهلك الكتروني عن طريق الاتصالات الالكترونية"⁸.

والملاحظ أن المشرع الجزائري حصر النشاط التجاري الذي يعتمد على شبكات الاتصال الالكتروني على شخص قانوني هو المورد الالكتروني وبذلك فإن التاجر التقليدي المعروف بالقانون التجاري مركزاً قانونياً مختلفاً لا يمارس التجارة الالكترونية، إلا أنه يستغل جزئياً وسائل اتصال الكترونية للترويج والتعاقد لتحقيق معاملاته التجارية التقليدية⁹.

ثانياً: وسائل الدفع الالكتروني والبيئة الرقمية

الداعمة للتجارة الالكترونية في الجزائر

مع تزايد عمليات التجارة الالكترونية، كانت الحاجة إلى آلية تحكم نشاط البنوك بطرق ووسائل اتصال الكترونية، هذه الآلية تهدف إلى إتاحة الخدمات المصرفية الالكترونية التي يؤديها البنك، بما فيها وسائل الدفع الالكتروني للجميع، تفادياً للمخاطر المصرفية المحتملة في الوسط التجاري الرقمي، من حيث مجموع الأدوات والتحويلات الالكترونية التي تصدرها البنوك والمؤسسات المصرفية المالية الفاعلة، كوسائل دفع الكترونية في المعاملات القانونية، التي من شأنها أن تضمن جودة أداء الخدمة المالية الكترونياً، وشفافية التعامل والمراقبة المستمرة لقواعد البيانات والبرمجيات والنظم المستغلة، بما يُسهل التعاقد الالكتروني ويسمح بالتحكم في النشاط التجاري الكترونياً¹⁰. توضيحاً لما سبق نحاول التعرف فيما يلي على: موقف المشرع الجزائري من وسائل الدفع الالكتروني وفقاً للقانون 05-18 والمواد ذات العلاقة، وأدوات الصيرفة الالكترونية المعمول بها في بنوك العامة والخاصة في الجزائر، وتحليل وتفسير تحول الذي شهدته الجزائر في سبيل تحقيق الشمول المالي لاستخدام الخدمات المالية والمصرفية الالكترونية لدى التجار، وذلك اعتماداً على إحصائيات شركة "Société d'Automatisations SATIM des Transactions Interbancaires et de Monétique" ومؤشر التجارة الالكترونية (B2C).

1- تعريف وسائل الدفع الالكتروني وفق المشرع الجزائري:

عرفت المادة 69 من الأمر 11-03 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض وسائل الدفع بأنها: "تعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل".¹¹

وعرفت المادة 543 مكرر 23 من القانون التجاري الجزائري وسائل الدفع في صيغة مصطلح بطاقات الدفع والسحب على أساس تحديد الجهة المؤهلة قانوناً بإصدارها، وليس بتحديد طبيعتها، إذ تنص: "تعتبر بطاقة الدفع كل بطاقة صادرة عن البنوك والهيئات المالية المؤهلة قانوناً وتسمح لصاحبها بسحب أو تحويل أموال".

ونجد تعريفاً آخر لوسائل الدفع الالكتروني ضمن القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية بأنها: "وسيلة دفع مرخص بها طبقاً للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب أو بعد، عبر منظومة الكترونية"¹²، على أن يتم الدفع في المعاملات التجارية الالكترونية إما عن بعد أو عند تسليم المنتج، عن طريق وسائل الدفع المرخص بها، وفقاً للتشريع المعمول به.¹³

ولتعداد وسائل وطرق الصيرفة الالكترونية المنصوص عليها في القانون الجزائري، فإنه بالرجوع إلى المادة 543 مكرر 23 من القانون التجاري الجزائري لا نجد إلا ذكر وسيلتين فقط، هما: بطاقات السحب وبطاقات الدفع المتوفرة في كل من البنوك العامة والخاصة، يضاف لها خدمة التحويل المالي الالكتروني بين الأرصدة¹⁴. ويضاف لها وسائل الدفع التي تدخل في سياق توصيف المادتين 27 و28 من قانون 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية والتي تتمثل في وسائل الدفع المستخدمة في معاملات التجارة الالكترونية مثلاً: "Automatique Telle (ATM) و"Terminal de Paiement Electroniques" (TPE) Machine، والتي يجب أن تتوفر على منصات دفع مخصصة، تكون منشأة ومستغلة حصرياً من طرف البنوك المعتمدة من قبل بنك الجزائر وبريد الجزائر، وتكون تحت رقابة بنك الجزائر لضمان استجابتها لمتطلبات التشغيل البيئي وسرية البيانات وسلامتها وأمن تبادلها¹⁵.

2- أدوات الصيرفة الالكترونية المعمول بها في البنوك العامة والخاصة:

في هذا العنصر سوف نتعرف على أدوات الصيرفة الالكترونية المعمول بها في البنوك العامة والخاصة في الجزائر، والتي يتم استخدامها كوسائل دفع الكتروني لمعاملات التجارة الالكترونية متوفرة في (11) بنكاً عاماً وخصوصاً في الجزائر. حسب ما يُشير إليه الجدول التالي:

جدول رقم (1): أدوات وخدمات الصيرفة الالكترونية لـ (11) بنكا عاما وخصوصا.

البنك	خدمات الصيرفة الالكترونية
بنك الفاحة والتنمية الريفية	• خدمات الصيرفة الالكترونية للبنك: - BADRnet: وهي نافذة للصيرفة الالكترونية تسمح بالإطلاع على الحساب وحركته والكشف عن الرصيد، تحميل كشف الحساب، نقل أوامر تحويل المبالغ للمؤسسات. - إطلاق تجربة " بدر - امتياز - تسمح للعملاء بمزيد من العمليات البنكية على الانترنت والحصول على خدمات بنكية الكترونية في جميع الوكالات. - المقاصة الالكترونية، الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني.
	الموقع الالكتروني للبنك http://www.badr-bank.dz
البنك الوطني الجزائري	• خدمة بنك عن بعد: - الخدمات البنكية الالكترونية: الإطلاع على الحسابات وتاريخ مفصل عن الحساب، إتباع التحويلات، طلب دفتر الشيكات والبطاقة البنكية، التسديد الجبائي عبر الانترنت، الاقتراض على البطاقة البنكية وخدمة الرسائل الالكترونية. - الشباك البنكي عن طريق الهاتف النقال: الإطلاع على الرصيد، القيام بتحويل الأموال ما بين الوكالات التابعة للبنك، دفع الفواتير الهاتفية وتعبئة الخط المسبق الدفع الخاصين بموبيليس؛ تحويل الأجور عن طريق خدمة تبادل المعطيات الآلية لأصحاب المؤسسات تسمح بتحويل الأجور شهريا بصفة آلية من خلال تبادل المعطيات الآلية. - خدمة الدفع الالكتروني E. Paiement: تسمح لعملاء البنك والحاملين للبطاقة بنوعها بتسوية الفواتير والخدمات عبر مواقع الانترنت التي تقبل هذه الوسيلة.
	الموقع الالكتروني للبنك www.bna.dz/index.php/fr/
القرض الشعبي الجزائري	• خدمات الصيرفة الالكترونية: - نافذة الصيرفة الالكترونية عبر الموقع الالكتروني تسمح بالإطلاع على الحساب وحركته، الكشف عن الرصيد وتحميل كشف الحساب. - المقاصة الالكترونية، الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني.
	الموقع الالكتروني للبنك: http://www.cpa-bank.dz
بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	• خدمات الصيرفة الالكترونية: - الإطلاع على الرصيد وكشف الحساب عن طريق الانترنت. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني.
	الموقع الالكتروني للبنك: www.cnepbanque.dz/fr/

• البطاقات البنكية المتوفرة على مستوى البنك: -بطاقتي CIB الكلاسيكية والذهبية. - بطاقة نفطال: بطاقة الكترونية لتعبئة الوقود بالتعاون مع مؤسسة نفطال. - بطاقة أمريكان اكسبريس (AMEX). • الخدمات البنكية الالكترونية: الإطلاع على الرصيد، القيام بتحويل الأموال ما بين الوكالات التابعة للبنك للمستحقات الضريبة والتحويلات الكبرى، وتحميل كشف الحساب والدفع عن طريق الانترنت لحاملي البطاقات. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني. الموقع الالكتروني للبنك: http://www.bea.dz	البنك الخارجي الجزائري
• خدمات الصيرفة الالكترونية - خدمة e-bdl: للإطلاع على الرصيد ورصد تحركات الحساب والحصول على كشف الحساب. - خدمة المونيغرام MoneuyGram التحويل السريع للأموال دوليا، من خلال أكثر من 15000 نقطة بيع موزعة على 170 دولة. - المقاصة الالكترونية، نظام تحويل المبالغ الكبرى. - دفتر حساب التوفير بمسار ممغنط ويسمح بالسحب والدفع بصفة فورية. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني. الموقع الالكتروني للبنك: www.Bdl.dz	بنك التممية المحلية
• خدمات الصيرفة الالكترونية: - الإطلاع على الرصيد والإطلاع على العمليات الأخيرة، تحميل كشوفات الحساب، تحويل بين حسابات داخلية لنفس العميل، طلب دفتر الشيكات والبطاقة البنكية عن طريق الانترنت. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني. الموقع الالكتروني للبنك: www.albaraka-bank.dz	بنك البركة
• خدمات الصيرفة الالكترونية: - السلام مباشر: تسمح بالإطلاع على الرصيد، مراجعته. خدمة تحويل الأموال. - دفع قيمة المشتريات أو التسديد للفواتير عبر الانترنت E-AMINA عن طريق بطاقة السلام. -خدمة الرسائل النصية، طبع الكشوفات، طلب دفتر الشيكات والبطاقة. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني. الموقع الالكتروني للبنك: www.alsalamageria.com	بنك السلام

• خدمات الصيرفة الالكترونية: - خدمة عربي أو نلاين: تمكن من التعامل عبر الانترنت للإطلاع على أرصدة وتفاصيل الحساب البنكي، الحصول على كشف حساب تفصيلي فوري، إنشاء حوالات مستقبلية، فتح حسابات فرعية. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني. الموقع الالكتروني للبنك: www.arabbank.dz/fr/	البنك العربي الجزائر
• الخدمات عن بعد: - AGB online: تسمح بالإطلاع على حركة السحب والرسيد، الحصول على كشف حساب، تعبئة البطاقات المدنية عن طريق الانترنت. - خدمة الرسائل الهاتفية القصيرة للحصول على الرصيد - خدمة Sms Push: رسالة هاتفية قصيرة لإعلام العميل بحركة حسابه. - الصراف الآلي، جهاز الدفع الالكتروني. الموقع الالكتروني للبنك: https://www.agb.dz/	بنك الخليج العربي
• خدمات الصيرفة الالكترونية: - i-Bank من خلال موقع البنك يمكن إجراء عدة عمليات على حساب العميل كالإطلاع على الرصيد. - العمليات المجزأة على الحساب خلال 120 يوم، كشف للحساب، طلب دفتر الشيكات والإطلاع على سير القرض عن طريق الانترنت. - Mobibank: الإطلاع على حركة الحساب من خلال رسائل قصيرة وكشف حساب قصير، الإعلام في حالة حدوث حركة في الحساب. - الصراف الآلي. الموقع الالكتروني للبنك: http://www.fransbank.dz	فرانس بنك- الجزائر

المصدر: من إعداد الباحثين، اعتمادا على مواقع البنوك الموجودة في الجدول.

3- التحول نحو تحقيق شمول مالي للخدمات المالية والمصرفية لدى التجار

عملت السلطات المعنية على تحديث وعصرنة التعاملات المصرفية والمالية بإدخال أدوات الدفع الالكترونية في الجزائر حسب المعايير الدولية، وإرساء أسس لمنظومة مصرفية وطنية تتميز بقدرة الاستجابة لتطور التكنولوجيا، والتأقلم مع مستجدات العمل المصرفي، وتحقيق شمول مالي للخدمات المالية والمصرفية الالكترونية في كل مناطق التراب الوطني من خلال وسائل الدفع الالكترونية – كحل من الحلول الرقمية-. حيث قام بنك الجزائر

باتخاذ إجراءات وتدابير لتطوير تسير التعاملات النقدية، وتحسين الخدمة البنكية وتنويع وسائل الدفع من خلال الاعتماد على المؤسسات التي تسير التعاملات الالكترونية، من أهم هذه المؤسسات نذكر: شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية ما بين البنوك "SATIM".
"تُشير في هذا المجال إلى توفر عدد من مقومات البنية التحتية الداعمة لتقنيات الدفع الالكتروني في الجزائر من خلال إنشاء هيئة ضبط النقد الآلي (الالكتروني)، واعتماد بنك الجزائر للآليات والمعايير المتعلقة ببطاقات الدفع الالكتروني، وإنشاء هيئة للمقاصة ببنك الجزائر، وعلى الرغم من وجود عدد من شركات التقنيات المالية في الجزائر، إلا أن نشاطها يقتصر على تصميم حلول وبرامج لفائدة المؤسسات المصرفية وبيع الجوائز من أجل توفير خدمات رقمية لعملائها".¹⁶

3-1- أجهزة الدفع الالكتروني التي توفرها شركة "SATIM"

بعد صدور المادة رقم 111 من قانون المالية الصادر في الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 02 جانفي 2018 والمتعلقة بإجبارية حيازة أجهزة الدفع الالكتروني والتي تنص على أن: "كل عون اقتصادي يعرض سلع أو خدمات على المستهلكين ملزم باقتناء جهاز الدفع الالكتروني للسماح لهؤلاء المستهلكين بتسوية مستحقات مشترياتهم باستعمال بطاقة الدفع الالكتروني وذلك بناءً على طلبهم". وتطبيقاً لأحكام هذه المادة، يُلزم كل تاجر لا يلتزم بتطبيق المادة بتسديد غرامة مالية قدرها 50.000 دج وطبق هذا الإجراء ابتداءً من مطلع سنة 2019¹⁷. غير أن هذا الإجراء تم تمديد العمل به وتأكيده بوضع الإطار القانوني الداعم لحلول التقنيات المالية في مجال الدفع الالكتروني بالتجزئة من خلال قانون المالية لسنة 2020 والذي ينص على: "ضرورة أن يقوم التجار بتوفير أدوات الدفع الالكتروني ووضعها تحت تصرف المستهلكين، وذلك في مدة أقصاها 31 ديسمبر 2020"¹⁸. وقد وضعت هذه الأدوات تحت تصرف التجار مجاناً، في سياق الإجراءات الاحترازية التي تبنتها الجزائر لمواجهة وباء كوفيد-19 على نحو ما سنشير إليه لاحقاً.

لقد عرف عدد أجهزة الدفع الالكتروني والتي تمثل طرفيات البيع التي توفرها شركة "SATIM" لدى البنوك للتجار العاملين تطوراً ملحوظاً. تتوزع هذه الأجهزة على عدد من البنوك يُمكن توضيحها وفقاً للجدول الموالي:

جدول رقم (2) : تطور نسب أجهزة الدفع الالكتروني (TPE) التي توفرها الشركة حسب البنوك خلال الفترة (2014- 2018).

البنوك	السنوات	2014 (%)	2015 (%)	2016 (%)	2017 (%)	2018 (%)
القرض الشعبي الجزائري	60.4	55.3	48.30	18.6	21.5	
بنك التنمية المحلية	6.9	6.2	2.5	27.8	27.2	
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	11.6	12.2	12.8	17.4	11.3	
البنك الخارجي الجزائري	2.1	2.13	5.8	2.1	2.5	
البنك الوطني الجزائري	-	0.1	13.4	20.1	28.7	
سوسيتي جنرال	4.6	32.1	5.3	2.6	1.0	
بريد الجزائر	1.7	1.5	0.9	0	0	
بنك البركة	0.3	0.3	0.2	0	0	
بنك باربا	2.9	3.8	2.9	2.7	2.0	
نتاكسيس	1.5	2.4	1.4	0.7	0.3	
بنك الخليج العربي	7.6	7.7	6.3	5.1	3.2	
بنك السلام	0.3	0.3	0	0.1	0.1	
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	-	-	-	2.3	1.6	
بنك الثقة	-	-	-	0.4	0.3	
اتش اس بي سي	-	-	-	-	0.06	
مجموع الأجهزة	2737	3049	5049	11985	15879	

المصدر: من إعداد الباحثين، اعتماداً على وثائق مقدمة من مؤسسة ساتيم.

يتضح من خلال الجدول رقم (3)، أن عدد أجهزة الدفع الالكتروني في تزايد خلال الفترة المدروسة في إطار السعي إلى تطوير وتنمية وظيفة النقد الآلي، لاستهداف كل العمليات التجارية أو الخدمية التي يستفيد منها العملاء وتوسيع شبكة الوصول إلى الخدمات المصرفية لكل فئات المجتمع؛ أين بلغت 15879 جهازاً سنة 2018، وهذا راجع أيضاً إلى التوسع في إنشاء المحلات التجارية الكبرى، والفنادق الكبرى، ونوادي الانترنت وخدمات الإعلام الآلي، والأكشاك والمكاتب، والمطارات الدولية، ووكالات السياحة والأسفار، وبعض المؤسسات الخدمية، والصيدليات تماشياً مع ما هو معمول به في الدول المتقدمة. إلا أنها تبقى ضعيفة خاصة على مستوى التجار بحكم عدم إقبالهم ورفضهم

التعامل بهذه الأجهزة -انعدام ثقافة التعامل غير النقدي-، إلى جانب ضعف امتلاك الأفراد لبطاقات الدفع التي تعتمد عليها أجهزة الدفع الالكتروني - كما ذكرنا آنفاً-، وعدم الوعي والتسويق الكافي لمثل هذا النوع من الخدمات المصرفية. من جانب آخر يُوضح الجدول تبايناً كبيراً في نسب توزيع أجهزة الدفع الالكتروني بين البنوك ثم إن بعض البنوك تعلن في مواقعها الالكترونية عن توفير الخدمة دون توفير مستلزماتها، زيادة في التوضيح، نورد الجدول التالي الذي يوضح إجمالي عدد المعاملات التي تمت على مستوى التجار باستخدام أجهزة الدفع الالكتروني (TPE) عام 2018.

جدول رقم (3): عدد المعاملات الإجمالية للتجار باستخدام أجهزة الدفع الالكترونية (TPE)

المبالغ (دج)	عدد معاملات التجار	البنك
1160248,88	679	المؤسسة العربية المصرفية- الجزائر
77990272,45	41656	بنك الخليج العربي
1918139,25	1061	بنك السلام - الجزائر
23504736,15	10728	بنك التنمية المحلية
7945507,98	4021	بنك الفلاحة والتنمية الريفية
6981055,8	4207	بنك الخارجي الجزائري
17770646,68	11086	البنك الوطني الجزائري
79833631,35	43399	بنك باربا
5959433,75	1978	بنك البركة- الجزائر
5663422,3	3582	الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
49057867,32	24921	القرض الشعبي الجزائري
1617721,96	982	فارست ستايت- الجزائر
1719371,21	755	اتش بي أس- الجزائر
1393923,58	695	اتش أس بس سي- الجزائر
4772652,3	2728	ناتكسيس بنك- الجزائر
35165164,46	17908	سوسيتيه جنرال- الجزائر
10138787,86	4225	بنك الثقة الجزائر
332592583,28	174611	المجموع

المصدر: من إعداد الباحثان، اعتماداً على وثائق مقدمة من مؤسسة ساتيم.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن عدد المعاملات الإجمالية للتجار باستخدام أجهزة الدفع الالكترونية (TPE) لعام 2018 قد بلغت 174611 على مستوى 17 بنكا، هذا ما يفسر أن درجة الاستجابة للتعامل بأجهزة الدفع الالكترونية منخفضة ولم يتم التعامل بها من طرف كافة طبقات المجتمع، ويرجع السبب إلى غياب التوعية والثقافة المالية خاصة لدى التجار على الرغم من الامتيازات التي منحت لهم لاقتناء أجهزة الدفع الالكتروني، إضافة إلى ضعف عرض الخدمة على مستوى بعض البنوك. الجدول التالي يوضح هذه الفوائد والمزايا حسب بنك التنمية المحلية (نفس الفوائد بالنسبة لكل البنوك الجزائرية وشركة SATIM).

جدول رقم (4): فوائد ومزايا استخدام أجهزة الدفع الالكتروني TPE

المزايا التي يضمنها جهاز الدفع الالكتروني TPE بالنسبة للمستهلك	الفوائد التي يجنيها التاجر من اقتناء جهاز الدفع الالكتروني TPE
- استخدام بطاقة الدفع مجاني معفى من أي تكاليف؛ الدفع بالبطاقة مؤمن ومضمون من طرف البنك؛ الدفع بالبطاقة يسمح بالشراء بما يفوق السيولة المتوفرة؛ توفر الخدمة على مدار الأسبوع 24/24 و 7/7. - تجنب المخاطر المتعلقة بحيازة الأموال السائلة (السرقه، الضياع)	- العمليات مضمونة ويؤمنها البنك بمجرد قبولها - فتح فرص لمضاعفة رقم الأعمال من خلال استقطاب حاملي بطاقات CIB (عموما يتم شراء كمية أكبر من السلع حين يكون الزبون حائزا على البطاقة) - يمثل وسيلة تميز التاجر عن غيره في ظل المنافسة. - يمكن التاجر من تجنب القطع النقدية المزورة - تخفيض المدة اللازمة لصب الأرباح في الحساب البنكي.

المصدر: من إعداد الباحثين، اعتمادا على موقع بنك التنمية المحلية،

<https://www.bdl.dz/Algerie/arabe/index.html>، تاريخ الإطلاع: 2020-06-22.

كما شهدت التعاملات بأجهزة الدفع الالكتروني في ظل انتشار فيروس كورونا (covid-19) وفقا لموقع شركة SATIM، تطورا كبيرا ونموا مستداما في ظل الأزمة الصحية الراهنة والإغلاق الاقتصادي الكبير، حيث تم توصيل أكثر من 1350 جهاز صراف آلي و24850 طرفيات دفع إلكترونية منتشرة بخدماتها المختلفة، والتي تمت إضافتها إلى أكثر من 34 موقعا تجاريا على الويب تعمل على نظامها الأساسي¹⁹. ويرجع هذا النمو بشكل رئيسي إلى تأثير بطاقة CIB على العادات الشرائية للمواطنين الجزائريين في ظل الأزمة الراهنة وتطبيق مبادئ التباعد الاجتماعي.

لإعطاء نظرة شاملة حول أداء الجزائر فيما يخص التجارة الالكترونية، اعتمدنا على مؤشر التجارة الالكترونية بين الشركات والأفراد (Business to consumer) الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، للسنوات 2017-2018-2019. حسب هذا المؤشر يتطلب التسوق عبر الأنترنت عدة مؤشرات:

- نقطة البداية تتمثل في حاجة المستهلكين وقدرتهم على الوصول إلى الأنترنت لطلب المنتجات والخدمات المختلفة، ويعبر عنه بمؤشر نسبة الأشخاص الذين يستخدمون الأنترنت من خلال إحصائيات الاتحاد الدولي للاتصالات؛

- كما تحتاج التجارة الالكترونية إلى استخدام البروتوكولات الآمنة لحماية الدفع والمعلومات الشخصية، وبالتالي فإن توفير مواقع الأنترنت الآمنة يعتبر مؤشراً على استعداد البلد وتمكنه من المعاملات الآمنة عبر الإنترنت؛

- المؤشر الثالث يتعلق بدرجة الموثوقية البريدية، التي تستند على عدة عوامل مثل: جودة الخدمة عبر جميع فئات خدمات التسليم البريدي مع التركيز على عمليات التسليم والعمليات البريدية، ويستند هذا المؤشر على مجموعة البيانات الضخمة البريدية في الاتحاد البريدي العالمي؛

- المؤشر الأخير متعلق بطرق الدفع، التي تختلف من بلد لآخر، وبالتالي من الصعب اختيار طريقة دفع واحدة لقياس مدى الاستعداد للدفع في التجارة الالكترونية، ومن هنا تم التركيز على بطاقة الائتمان باعتبارها الأكثر شيوعاً في جميع أنحاء العالم، من خلال مؤشر امتلاك حساب أو امتلاك بطاقات الائتمان لدى السكان البالغين (15+).²⁰

جدول رقم (5): مؤشر التجارة الالكترونية (B2C) في الجزائر مقارنة بدول المغرب العربي
للسنوات (2017-2018-2019)

متوسط قيمة المؤشر خلال 3 سنوات	درجة الموثوقية البريدية			عدد مواقع التجارية الانترنت الأمنة			نسبة الأفراد الذين يمتلكون بطاقة ائتمان			نسبة الأفراد الذين يستعملون الانترنت			الدول
	2019	2018	2017	2019	2018	2017	2019	2018	2017	2019	2018	2017	
52.4	79	63	65	52	51	45	37	37	27	64	56	51	تونس
45.7	28	59	37	52	54	38	29	29	39	65	62	58	المغرب
37.5	10	18	26	40	41	31	43	43	50	60	43	43	الجزائر
37.3	00	00	/	62	64	/	66	66	/	22	20	/	ليبيا
19.0	4	11	15	20	18	28	21	21	23	21	18	18	موريتانيا

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على المصدر التالي: UNCTAD, B2C E-Commerce
Index 2017,2018,2019: Focus On Africa.

من خلال الجدول أعلاه، يمكن القول أن الجزائر متأخرة جداً في مجال التجارة الالكترونية، فقد تفوقت عليه كل من تونس والمغرب، ويرجع ذلك بدرجة كبيرة لغياب الموثوقية البريدية أي غياب ثقة المستهلك الجزائري في إجراء المعاملات الالكترونية، بالإضافة إلى انخفاض معدل ملكية بطاقة الائتمان واستعمالها كوسيلة دفع، مع محدودية انتشار استخدام الإنترنت بالشكل الكافي بين الأفراد.

المحور الثاني: السجل التجاري الالكتروني وعلاقته بالحوكمة الالكترونية في الجزائر
إن توجه السلطات المعنية إلى الاعتماد على السجل التجاري الالكتروني ليس من باب الصدفة بل من باب تنفيذ مشروع الحوكمة الالكترونية الذي يعتمد بالدرجة الأولى على استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات للوصول إلى الاستخدام الأمثل للموارد الحكومية، وكذلك لضمان توفير خدمة حكومية مميزة للمواطنين، الشركات، المستثمرين، والأجانب، والقضاء على بيروقراطية العمل الإداري بالاعتماد على الشفافية والوضوح في كل التعاملات، لذا اتجهت أغلب الدول ومن بينها الجزائر إلى تبني هذا الأسلوب وفقاً للمصطلح الجديد الذي أطلق عليه بالحوكمة الالكترونية المفتوحة. سوف نتعرف في هذا المحور على السجل التجاري الالكتروني وميكانيكية تجسيد المراسيم التنفيذية، ومعرفة

أهداف التحول إلى السجل التجاري الالكتروني، وعلاقته بالتجارة الالكترونية في سياق المراسيم التنفيذية المتعلقة به تجسيدا لمبدأ الحوكمة الالكترونية.

أولاً: التعريف بالسجل التجاري الالكتروني

تم إنشاء السجل التجاري الالكتروني، تزامناً مع إدراج المركز الوطني للسجل التجاري مند شهر جوان 2014 في مستخرج السجل التجاري الالكتروني رمزاً مؤمناً، يهدف هذا الرمز إلى تأمين مستخرج السجل التجاري، وإثبات صحة ومراقبة المعطيات على الخط²¹. تتم قراءة الرمز المؤمن عن طريق قارئ السجل التجاري الالكتروني المتمثل في تطبيق يتم تحميله على أجهزة مزودة بنظام التقاط الصور (هواتف ذكية، لوحات الكترونية ...) ²² فهو يسمح بقراءة وإثبات صحة المعلومات الخاصة بالسجل التجاري والتعرف على التاجر أو المؤسسة على الخط مع ضرورة الربط بشبكة الانترنت²³، حيث يتم تحديد: رقم السجل، التسمية، مكان ممارسة النشاط، طبيعة القيد- أساسي أو ثانوي-²⁴، ويعمل على تسهيل الإجراءات المتعلقة بالرقابة الاقتصادية من طرف الأعوان أثناء المراقبة الميدانية²⁵، كما يتم تحيين المعلومات الموجودة في رمز "س ت إ" بانتظام من طرف مصالح المركز الوطني للسجل التجاري²⁶. يوجد هذا الرمز المؤمن في التطبيق بنسختين، الأولى موجهة للجمهور العريض حيث تسمح هذه النسخة بالتعرف على هوية صاحب السجل التجاري، أما النسخة الثانية فهي موجهة إلى كل من المراقبين والبنوك ومصالح والضرائب والجمارك، إذ تسمح هذه النسخة لهم بالوصول إلى معلومات كاملة حول المؤسسة وصاحب السجل التجاري من أجل ضبط التعاملات التجارية الالكترونية وحساباتها وإرساء مبادئ الحوكمة الالكترونية المفتوحة من جهة أخرى²⁷.

ثانياً: أهداف التحول إلى السجل التجاري الالكتروني

يختص السجل التجاري الالكتروني بتدوين البيانات المتعلقة بالتجار، أشخاص طبيعيين أو معنويون، ويترتب على عملية القيد الإشهار القانوني طبقاً للمادة 11 وما بعدها من قانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، ويهدف الإشهار القانوني الإلزامي إلى إعلام الغير بوضعية التاجر ونشاطه سواء تعلق الأمر بالتاجر كشخص طبيعي أو معنوي، ويشمل الإشهار القانوني بالنسبة للشخص المعنوي، إطلاع الغير على الأعمال التأسيسية للشركة والتعديلات التي تمس قانونها الأساسي وتلك التي تمس رأسمالها، والتصرفات التي تقع على ممتلكاتها من رهن أو بيع أو إيجار.²⁸

حيث يتمثل الهدف من وراء هذا الإجراء في عصنة قطاع التجارة وخاصة ما تعلق بالسجل التجاري، حيث سمحت المراسيم التنفيذية الخاصة بمسك السجل التجاري الالكتروني، بتأكيد استخدام نموذج السجل التجاري الالكتروني من خلال إدراج الرمز الالكتروني الذي يسمح بتأمين الوثيقة وضمان إثبات أن الوثيقة أصلية، ومراقبة المعطيات المتعلقة بالمؤسسة عن بعد، كما يهدف إلى تأمين السجل التجاري من التزوير والتلاعبات، والسماح لكل شخص بالحصول على المعلومات المحينة من المركز الوطني للسجل التجاري المتعلقة بوضعية التاجر. انطلاقاً مما سبق يُمكن في تقديرنا حصر أهداف التحول الرقمي في السجلات التجارية في النقاط التالية:

1- تأمين المعلومات وأمان المعاملات:

يعتبر السجل التجاري عموماً أداة استعلام وعلانية عن الأشخاص القائمين بالأعمال والأنشطة التجارية، حيث أجاز المشرع للجمهور التعرف على جميع البيانات الخاصة بالتاجر أو المؤسسات التجارية بما يتيح للغير من التأكد من صحة وسلامة المعلومات حول التاجر ونشاطه التجاري، عن طريق التأكد الكترونياً انطلاقاً من وثيقة السجل التجاري المشفرة. كل هذا يعمل على القضاء على ظاهرة الغش الكبيرة التي يلجأ إليها بعض القائمين بالأنشطة التجارية تحقيقاً لأغراضهم بالطرق المنافية للقانون:

2- المساهمة في تطوير البيئة الاقتصادية:

نظراً لما تتطلبه البيئة الاقتصادية الحديثة القائمة بشكل كبير على المعلوماتية والاقتصاد الرقمي، فإن السجل التجاري الالكتروني يلعب دوراً مهماً في معرفة فروع النشاط التجاري وحجم استثمارات كل فرع بكل دقة وبسرعة، كما أن البيانات المفيدة في كل سجل تُقدم إحصائيات دقيقة تتعلق بالأغراض الحقيقية للشركات والمؤسسات التجارية المختلفة، والعمليات المتعلقة بزيادات رأس المال أو تخفيضه وحجم رؤوس الأموال المستثمرة في مختلف القطاعات²⁹.

3- القضاء على إشكالية التحصيل الضريبي وحصر التعاملات والتعاقدات الالكترونية: يسمح استخدام السجلات التجارية الالكترونية من حصر التعاملات والتعاقدات الالكترونية التي كانت بعيدة عن سلطة وعين الإدارة الضريبية، فمن الإشكاليات التي تطرحها وزارة التجارة "إشكال تحصيل الضرائب على التعاملات التجارية خاصة مع ظهور الأعمال والأنشطة التجارية عبر الانترنت"³⁰.

ثالثا: السجل التجاري الالكتروني وميكانيكية تجسيد المراسيم التنفيذية

توجه قطاع التجارة عن طريق بوابة المركز الوطني للسجل التجاري إلى العمل على إرساء مبادئ الحوكمة الالكترونية، في مجال الأنشطة والأعمال التجارية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين وذلك من خلال دراسة رقمية دامت أكثر من عامين تقريبا. لتجسيد فكرة السجل التجاري الالكتروني، كانت العمليات التحسيسية على مستوى التجار مكثفة في بداية عام 2018، عند إطلاق المرسوم التنفيذي رقم 18-112 الصادر في 05 أبريل سنة 2018، الذي يُحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة إجراء إلكتروني³¹، حيث كانت درجة الاستجابة ضعيفة لدى الأعوان الاقتصاديين بعد نهاية المدة المحددة بـ 11 أبريل 2019، والتي تم تمديدتها إلى غاية 31 يونيو 2019، غير أن درجة الاستجابة لاستخراج السجل التجاري الالكتروني كانت ضعيفة³². هذا ما دفع الحكومة إلى تمديد فترة استخراج السجل التجاري بإبرام مراسيم تنفيذية معدلة للمرسوم التنفيذي 18-112 بحسب درجة الاستجابة.

المحور الثالث: واقع الاستجابة لمسك السجل التجاري الالكتروني

في ظل الحوكمة الالكترونية في الجزائر

كانت بداية الحوكمة الالكترونية في الجزائر من خلال خلق التواجد على شبكة الإنترنت، حيث تم إنشاء مواقع الكترونية لجميع الوزارات بما فيها موقع رئاسة الجمهورية، ومن أهم هذه المواقع ذات الصلة بالقطاع الاقتصادي موقع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (www.andi.dz)، وموقع المديرية العامة للجمارك (www.douanes.dz)، وموقع المديرية العامة للضرائب، وموقع وزارة التجارة (www.commerce.gov.dz/ar)³³، وبوابة المركز الوطني للسجل التجاري CNRC؛ هي مواقع موجهة خصيصاً لخدمة المتعاملين الاقتصاديين المحليين والأجانب، هذا بالإضافة إلى موقع الجريدة الرسمية الجزائرية (www.joradp.dz) الموجه لكل فئات المجتمع.

أولاً: السجل التجاري الالكتروني في ظل الحوكمة الالكترونية في الجزائر

بالنسبة لقطاع التجارة عملت وزارة التجارة بموجب المرسوم التنفيذي 18-112 الصادر في 5 أبريل 2018 والذي عدل "بموجب المرسومين التنفيذيين رقم 19-251 الصادر في 16 سبتمبر 2019"³⁴، و"المرسوم التنفيذي رقم 20-154 الصادر في 8 يونيو 2020"³⁵، نشير إلى أن وزارة التجارة سعت للتوجه إلى إرساء مبادئ الحوكمة الالكترونية،

"بجعل بيانات الأعمال والأنشطة التجارية مفتوحة كونها معلومات حكومية تبادر الحكومة بالكشف عنها، وجعلها متاحة على البوابة للجمهور العريض وذوي المصالح، بحيث يمكن لأعوان المراقبة الوصول إليها، وإعادة استخدامها، دون أي قيد".³⁶

- من بين الخدمات التي وفرتها وزارة التجارة بشكل إلكتروني خدمةً للتجار ورقمنة القطاع: توفير خدمات تفاعلية متكاملة تسهل على المستفيد النهائي إتمام طلبه بشكل كامل ومن أي مدينة دون مراجعة مبنى الوزارة أي دون التواجد الفعلي، كذلك توفير خدمات للتحقق موجهة لقطاع الأعمال والجهات الحكومية، وخدمات للمتابعة تُساعد المراجع من متابعة طلبه عن طريق أسهل وأسرع الوسائل مثل الهاتف النقال، بالإضافة إلى بعض الخدمات الاستفسارية. وقد نجم عن ذلك خفض مدة مسك السجل التجاري إلى 24 ساعة بهدف القضاء على المعاملات الورقية، واستبدالها بالمعاملات الإلكترونية.

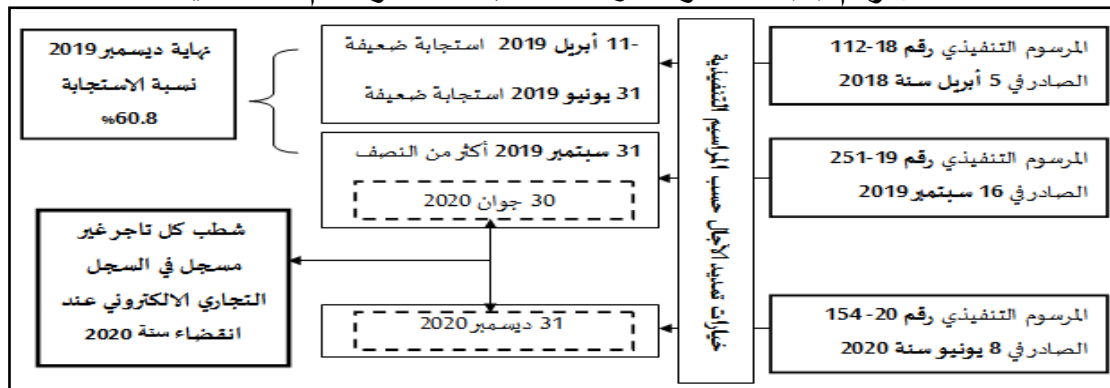
- من الخدمات المقدمة على مستوى بوابة المركز الوطني للسجل التجاري: حجز اسم تجاري، إصدار سجل تجاري إلكتروني، تجديد السجل التجاري الإلكتروني، الاستعلام عن الأسماء التجارية، الاستفسار عن معلومات عامة لسجل تجاري لشركة، الاستفسار عن معلومات عامة لسجل تجاري لمؤسسة فردية، الاستفسار عن معلومات تفصيلية لسجل تجاري لشركة، الاستفسار عن معلومات تفصيلية لسجل تجاري لمؤسسة فردية، الاستفسار عن حالة سجل تجاري، قائمة السجلات التجارية التابعة لكل مدينة، التحقق الأمني للسجل التجاري، إصدار عقد تأسيس شركة، النشر الإلكتروني للأسماء التجارية، القائمة الإلكترونية للشركات المساهمة، إيداع الحسابات الاجتماعية على الخط.³⁷

ثانياً: واقع الاستجابة للمراسيم التنفيذية للسجل التجاري الإلكتروني في الجزائر

على الرغم من التسهيلات التي صاحبت المراسيم التنفيذية لمسك السجل التجاري من قبل الأعوان الاقتصاديين إلا أن درجة الاستجابة كانت ضعيفة مع انتهاء أجال تنفيذ المرسوم التنفيذي رقم 18-112 الصادر في 5 أبريل 2018، والذي مددت أجال انقضاء التسجيل في السجلات التجارية الإلكترونية بعد تاريخ 11 أبريل 2019 إلى 31 يونيو 2019، وبصدور المرسوم التنفيذي رقم 19-251 الصادر في 16 سبتمبر 2019، تم تمديد أجل مسك السجلات التجارية الإلكترونية للمرة الثالثة إلى غاية 31 سبتمبر 2019، إلا أن درجة الاستجابة لم تتحسن كثيراً، أدى ذلك إلى اللجوء إلى تمديد الأجال للمرة الخامسة مع

صدور المرسوم التنفيذي رقم 20-154 الصادر في 8 يونيو 2020 معدلاً للمرسوم التنفيذي الصادر في 5 أبريل 2018، حيث حدد المرسوم كإجراء أخير محدد بآجل 31 ديسمبر 2020 لمسك السجل التجاري الالكتروني، "والا شطب كل تاجر غير مسجل في السجل التجاري عند انقضاء سنة 2020 حيث جاء هذا القرار مع توفير التسهيلات اللازمة حول الإجراءات الإدارية لفائدة التجار لتحويل سجلاتهم التجارية إلى السجل التجاري الالكتروني والسعي من أجل إدماج الباعة الذين ينشطون بطريقة غير قانونية ضمن الممارسة التجارية الشرعية"³⁸. الشكل رقم (1) - أنظر الصفحة الموالية- يُوضح مراحل عمليات مسك السجل التجاري الالكتروني بالنسبة للتجار غير المسجلين وفقا للمراسيم التنفيذية المعلنة.

شكل رقم (1): ميكانزمية وحتمية تجسيد المراسيم التنفيذية

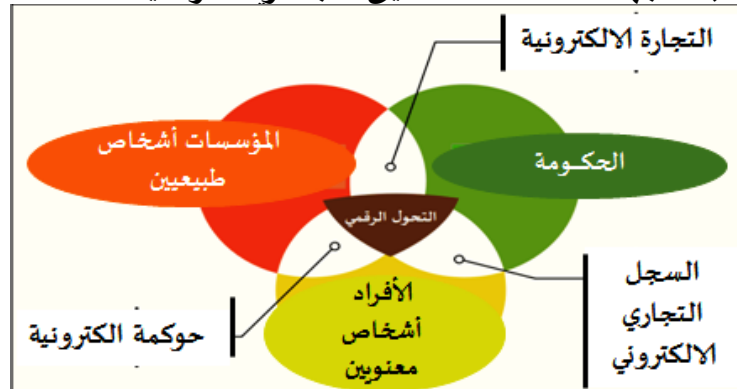


المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على الجرائد الرسمية التي تتضمن المراسيم التنفيذية ذات الصلة.

ثالثاً: قابلية التجار والمؤسسات لمسك السجل التجاري الالكتروني في الجزائر

إن مسك التجار والمؤسسات التجارية لمستخرجات السجل التجاري الالكتروني مرتبط بدرجة كبير بقابلية المجتمع الجزائري للتحويل الرقمي حيث تعتمد هذه المرحلة على ثلاث جهات رئيسية وهي: الحكومة، المؤسسات، الأفراد. بحيث أن تفاعل وتعاون هذه الجهات الثلاثة فيما بينها يخلق ما يسمى بالمجتمع القائم على المعرفة. وبالتالي فالجاهزية الرقمية للجهات الثلاثة تحدد مدى قدرة البلد وقابليته للإقدام على التحويل نحو الاقتصاد الرقمي. الشكل الموالي يوضح هدف الحوكمة الالكترونية من منظور الاقتصاد الرقمي بين الجهات الفاعلة لتحقيق الجاهزية الرقمية لمستخرج السجل التجاري الالكتروني.

شكل رقم (2): الجهات الفاعلة لتحقيق الجاهزية الرقمية لمسك " س ت إ "



المصدر: من إعداد الباحثين.

من خلال الشكل، يتبين أن التحول نحو الاقتصاد الرقمي لا يتم، إلا من خلال تفاعل ثلاث جهات أساسية، حيث أن اعتماد إستراتيجية تبني تجارة الكترونية فاعلة تعتمد على ثلاث مستويات، أي على مستوى الأفراد والمؤسسات والحكومات. أين يكون لكل جهة مسؤولياتها اتجاه تحقيق التحول الرقمي، وعلى سبيل الذكر لا الحصر توجه وزارة التجارة نحو رقمنة القطاع، بإدخال مستخرج سجل تجاري إلكتروني، والذي تم إقراره بمراسيم تنفيذية يتم تمديد أجال العمل بها كل مرة، هنا تقع المسؤولية على عاتق الأشخاص المعنويين والطبيعيين أي التجار والمؤسسات الذين لم يطبقوا المراسيم التنفيذية المنصوص عليها للنهوض بالتجارة الالكترونية وحوكمة أنشطتها ومعاملاتها.

الجدول التالي يوضح مدى استجابة التجار والمؤسسات للتسجيل في السجل التجاري الالكتروني، مقارنة بالتجار الذين يحملون سجلات تجارية كلاسيكية عم 2018 و 2019.

جدول رقم (6): عدد التجار المسجلين في السجل التجاري في الجزائر

إجمالي المسجلين في مركز السجل التجاري	حصة التجار الناشطين في السجل التجاري				البيان السنة
	الالكتروني		الكلاسيكي		
	أشخاص معنويون	أشخاص طبيعيون	أشخاص معنويون	أشخاص طبيعيون	
2013374	114131	765799	80074	1053370	نهاية 2018
2059810	142871	1108966	60263	747710	نهاية 2019

المصدر: من إعداد الباحثين، اعتمادا على الموقع التالي: <https://sidjilcom.cnrc.dz> ،

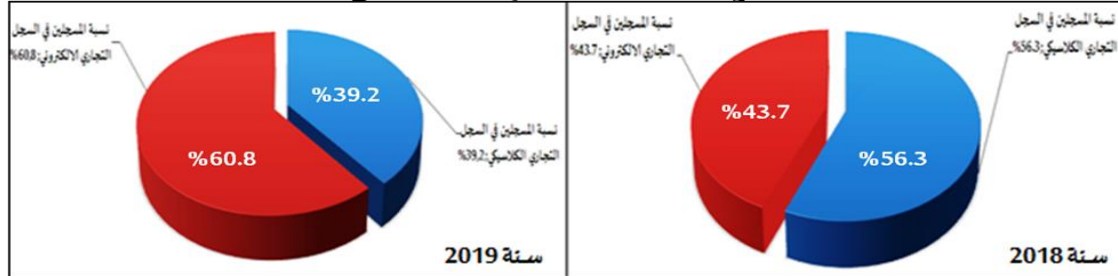
تاريخ الإطلاع: 2020-08-29.

انطلاقاً من الجدول أعلاه، نلاحظ أن المؤسسات -أشخاص معنويون- الحائزة على السجل التجاري الالكتروني والتي تمثل النسيج الاقتصادي الوطني عرفت استجابة مرتفعة سنة 2019 بالمقارنة مع سنة 2018، وهذا في إطار العلاقة التفاعلية (حكومة- مؤسسات) لتطبيق المراسيم التنفيذية عند الأجال المحددة، كما شهدت أيضا حصة التجار المسجلين في السجلات التجارية الالكترونية لدى الأفراد -أشخاص طبيعيين- ارتفاعا عند نهاية سنة 2019 تماشيا مع المرسوم التنفيذي رقم 18-112 الصادر في 5 أبريل 2018 و المرسوم التنفيذي رقم 19-251 الصادر في 16 سبتمبر 2019.

الشكل رقم (3) -أنظر الصفحة الموالية- يوضح تطور نسبة استجابة التجار المسجلين في السجل التجاري الالكتروني مقارنة بالسجل التجاري الكلاسيكي والتي سجلت نسبة 60.8% نهاية سنة 2019، بعد أن كانت 43.7% سنة 2018، مما يفسر الاستجابة القوية للتجار في اعتماد السجل التجاري الالكتروني.

شكل رقم (3): تطور نسبة استجابة التجار المسجلين في السجل التجاري الالكتروني

مقارنة بالسجل التجاري الكلاسيكي



المصدر: من إعداد الباحثين، اعتمادا على بيانات الجدول رقم (6).

أما فيما يخص توزيع المؤسسات والتجار المسجلين في "س ت إ" حسب مناطق الوطن فهو موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم (7): توزيع التسجيلات في السجل التجاري الالكتروني حسب المناطق

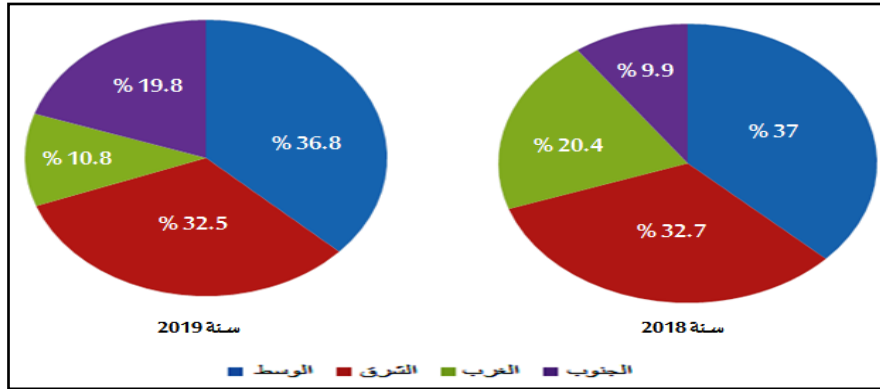
السنة المناطق	2018			النسبة (%)	2019			النسبة (%)
	المجموع الجهوي	أشخاص معنويون	أشخاص طبيعيون		المجموع الجهوي	أشخاص معنويون	أشخاص طبيعيون	
الوسط	325765	57311	268454	37	461077	71005	390072	36.8
الشرق	287495	30156	257339	32.7	406946	37155	369791	32.5
الغرب	179399	17250	162149	20.4	135897	22005	113892	10.8
الجنوب	87271	9414	77857	9.9	247917	12706	235211	19.8
مجموع وطني	879930	114131	765799	100	1251837	142871	1108966	100

المصدر: من إعداد الباحثين، اعتماداً على الموقع التالي: <https://sidjilcom.cnrc.dz> ،

تاريخ الإطلاع: 2020-08-28.

من خلال أعلاه، نلاحظ أن توزيع التسجيلات ودرجة الإقبال على مسك مستخرج السجل التجاري الالكتروني حسب مناطق الوطن عرفت تحسناً ملحوظاً بالنظر إلى الأرقام المطلقة. ولكن وزنها النسبي بقي ثابتاً تقريباً، في حين أن ولايات الجنوب سجلت قفزة نسبية واضحة إذ ارتفعت من 9.9% سنة 2018 إلى 19.8% سنة 2019. لكن ذلك لم يحقق الهدف المنشود وهو تعميم التعامل بالسجلات التجارية الالكترونية على كامل التراب الوطني، حيث أن درجة الاستجابة في ولاية الوسط والشرق عرفت تحسناً ملحوظاً إذا ما تم مقارنتها بالمجموع الوطني لكل من الأفراد - أشخاص طبيعيين -، والمؤسسات - أشخاص طبيعيين - حيث أن التفاوت في النسب حسب المناطق راجع إلى عدد التجار المتواجدين في كل الولايات حسب المنطقة. زيادة في التوضيح الشكل التالي يعرض نسبة التسجيلات في السجل التجاري الالكتروني حسب المناطق.

شكل رقم (4): نسبة التسجيلات في السجل التجاري حسب المناطق



المصدر: من إعداد الباحثين، اعتماداً على بيانات الجدول رقم (7).

يبقى أن نشير أن المرسوم التنفيذي رقم 20-154 الصادر في 8 يونيو 2020 المعدل للمرسوم التنفيذي الصادر في 5 أبريل 2018، حدد فيه آخر أجل لمسك مستخرج السجل التجاري الالكتروني بـ 31 ديسمبر 2020، حيث أكدت وزارة التجارة أنه وبعد انقضاء الأجل سوف تعمل على شطب كل تاجر غير مسجل في السجل التجاري الالكتروني. ولعل هذا الموقف الصارم سيسرع في وتيرة التحول إلى السجل التجاري الالكتروني.

رابعاً: التشريعات السبرانية الدولية كآلية لتعزيز التعامل بالسجل التجاري الالكتروني

إذا كان قانون الحق في الوصول إلى المعلومات هو أحد القوانين التي يستند إليها تطبيق الحوكمة الالكترونية المفتوحة، فإن معظم "التشريعات السبرانية" (أي التشريعات التي تنظم العمل في الفضاء السبراني ومجتمع المعلومات) تمس أيضاً، بصورة أو أخرى هذا التطبيق. وقد أصدرت الاسكو في عام 2012 مجموعة من الإرشادات المتعلقة بوضع التشريعات السبرانية لتحفيز مجتمع المنطقة العربية³⁹، والملاحظ على المشرع الجزائري أنه أورد نصوصاً متعددة في تشريعات مختلفة تتعلق بالقيد في السجل التجاري بالطريقة الالكترونية، من دون أن يخصص تشريعاً خاصاً بالقيد بالطريقة الالكترونية، على عكس حالة تنظيمه بالطريقة الكترونية والتي يتمكن من خلالها التاجر مسك الدفاتر التجارية-الالكترونية- بموجب المرسوم التنفيذي 09-110⁴⁰، في هذا السياق تتمثل أهم الإرشادات والتشريعات السبرانية التي يمكن أن تستفيد منها الجزائر في الجدول رقم (8) - أنظر الصفحة الموالية:-

جدول رقم (8): التشريعات السبرانية وعلاقتها بتطبيق الحوكمة الالكترونية

القانون	الفصل في القانون	الأحكام ذات الصلة بالحوكمة الالكترونية	العلاقة مع الحكومة المفتوحة
المعاملات الالكترونية والتوقيعات الالكترونية	السندات والتوقيعات الالكترونية	- مفهوم الكتابة الالكترونية والآثار القانونية للسندات والكتابة الالكترونية - السندات العادية والرسمية الالكترونية - الآثار القانونية للتوقيعات الالكترونية - التحقق من صحة وموثوقية السندات والتوقيعات الالكترونية - حفظ السندات الالكترونية - الآثار الالكترونية والوثيقة الورقية المطبوعة عن السند الالكتروني	- حجية البيانات والوثائق الحكومية، وارتباطها بمصدرها، وحفظ الوثائق بالشكل الالكتروني، وإمكانية استخراج نسخ مطبوعة منها
	العمليات المصرفية	- إصدار أوامر الدفع والتحويل الالكتروني للأموال النقدية	- تسهيلات دفع الأجور أو رسوم الحصول على البيانات المطلوبة
التجارة الالكترونية وحماية المستهلك	الخطابات أو الرسائل الالكترونية التجارية	- إسناد الرسائل الالكترونية	- التعرف على المرسل والمستقبل في الحوارات الرسمية
	العقود الالكترونية	- الاعتراف القانوني بالعقود الالكترونية	
	هيئة الرقابة الرسمية		- الارتباط مع مهام الجهة المسؤولة عن الرقابة على البيانات المفتوحة
معالجة وحماية البيانات ذات	الشروط العامة المطلوبة لقانونية	- مبادئ متعلقة بنوعية البيانات ذات الطابع الشخصي - مبادئ متعلقة بقانونية معالجات البيانات - معالجات تقع على فئات خاصة من البيانات	- شروط الإفصاح عن البيانات الشخصية ومعالجتها وضمان الأمان في النشر

المعالجة، حق صاحب العلاقة الإطلاع على البيانات الشخصية وطلب تصحيحها	- معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي وحرية التعبير - التزامات مراقب المعالجة عند تجميع المعلومات لدى الشخص المعني - حق الإطلاع والتصحيح، الحق بالاعتراض، سرية المعالجات، أمان المعالجات ونشرها - التصريح أمام سلطة الرقابة الرسمية المختصة والحصول على الترخيص المسبق منها	معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي	الطابع الشخصي
- آليات وشروط المراجعة والاعتراض والظعن	- المراجعة القضائية - الجرائم والعقوبات	المراجعات القضائية المسؤولية والعقوبات	
- علاقة الحكومة المفتوحة ببيانات الأجانب، كانوا مقيمين أم لا		نقل البيانات ذات الطابع الشخصي إلى دول أجنبية	

المصدر: الأمم المتحدة الاسكو، تعزيز الحكومة المفتوحة في المنطقة العربية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، 2018، ص 116- ص 117.

في هذا الإطار صدرت مؤخراً العديد من القوانين والتشريعات تصب أغلبها في مجال التجارة الالكترونية والاتصالات الالكترونية، والتصديق الالكتروني في الجزائر، ولكن لا تزال الحاجة لتطوير هذه القوانين لكي تتمكن من تغطية كافة القضايا القانونية.

الخاتمة:

قد خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- وفقاً لمؤشر التجارة الالكترونية بين الشركات والأفراد، لا تزال الجزائر متأخرة جداً في مجال التجارة الالكترونية، وذلك بسبب غياب ثقة المستهلك الجزائري في إجراء المعاملات الالكترونية، انخفاض معدل ملكية بطاقة الائتمان واستعمالها كوسيلة دفع، مع محدودية انتشار استخدام الأنترنت بالشكل الكافي بين الأفراد نتيجة لضعف درجة تغطيتها وارتفاع تكلفتها؛

- إحدى عشر بنكاً عاماً وخاصاً في الجزائر يقدمون خدمات الصيرفة الالكترونية - كما جاء في دراستنا- من خلال موقعها الالكترونية، حيث عملت على تجسيد المادة 543 مكرر 23 من القانون التجاري الجزائري و المادتين 27 و 28 من القانون 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية. كما حصر المشرع الجزائري النشاط التجاري الذي يعتمد على شبكات الاتصال الالكتروني على شخص قانوني واحد هو المورد الالكتروني؛

- توفر عدد من مقومات البنية التحتية الداعمة لتقنيات الدفع الالكتروني في الجزائر، حيث تمت صياغة كل هذه المقومات وفقاً للقانون 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية؛

- التأكيد القانوني على ضرورة توفير أدوات الدفع الالكتروني لدى التجار ووضعها تحت تصرف المستهلكين وذلك في مدة أقصاها 31 ديسمبر 2020 طبقاً للإطار القانوني - قانون المالية لسنة 2020- الداعم لحلول التقنيات المالية في مجال الدفع الالكتروني بالتجزئة؛

- شهدت التعاملات بأجهزة الدفع الالكتروني في ظل فيروس كورونا (COVID-19) تطوراً كبيراً، حيث تم توصيل أكثر من 1350 جهاز صراف آلي و 24850 طرفيات دفع الكتروني منتشرة بخدماتها المختلفة، وتمت إضافة أكثر من 34 موقعا تجارياً يعمل بنظامها الأساسي على الانترنت؛ مما يشجع توجه الأفراد المستهلكين والشركات لاعتماد الدفع الالكتروني في تسوية معاملاته المالية، وهو ما يؤدي إلى انخفاض مستوى التعامل النقدي؛ - عزوف كبير للتجار عن استخدام أجهزة الدفع الالكتروني تهرباً من الضرائب وعدم الثقة في سرعة تحويل الأموال، بسبب ضعف درجة الوعي والتثقيف المالي لديهم، مما يشكل تحدياً أمام تنمية وانتشار الدفع الالكتروني في الجزائر؛

- يعتبر السجل التجاري الالكتروني مؤمن برمز، حيث يمكن الإطلاع على كل التفاصيل الخاصة بالتاجر عن طريق تطبيق موجه للجمهور العريض وللمراقبين؛ مما يرفع من مستوى شفافية المعلومات وسهولة التواصل مع التاجر؛

- إن الإصرار على اعتماد السجل التجاري الالكتروني بصفة رسمية في الجزائر، دليل على تمسك الدولة بتنفيذ مشروع الحوكمة الالكترونية للوصول إلى التحكم الأمثل في الموارد الحكومية تحصيلاً واستخداماً، وذلك بسن مجموعة من المراسيم التنفيذية، أين تضمن آخر تمديد قرارات صارمة بشطب كل تاجر غير مسجل في السجل التجاري الالكتروني، كما سعت وزارة التجارة إلى تعزيز الحوكمة الالكترونية، من خلال خلق التواجد على شبكة الأنترنت، انطلاقاً من إنشاء بوابة خاصة بالمركز الوطني للسجل التجاري والتي تقدم خدمات الكترونية متعددة بحسب موقعها الرسمي؛

- شهدت درجة استجابة التجار للتسجيل في السجل التجاري ارتفاعاً ملحوظاً خاصة مع صدور المرسوم التنفيذي رقم 20-154، حيث قدرت نسبة المسجلين بـ 60.8%. لكن في نفس الوقت عرفت نسبة الاستجابة على المستوى الوطني (الوسط- الشرق- الغرب- الجنوب) تفاوتاً في النسب وهذا راجع إلى عدد التجار المتواجدين في كل ولاية والمجموع الوطني الجهوي؛

- التشريعات التي تنظم العمل في الفضاء السبراني ومجتمع المعلومات التي صدرت عن الاسكو في عام 2012 تمس أيضاً، بصورة أو أخرى، تطبيق "س ت إ" من زاوية أن المشرع الجزائري أورد نصوصاً متعددة في تشريعات مختلفة تتعلق بالقيد في السجل التجاري بالطريقة الالكترونية، ولكن دون أن يفرد تشريعاً خاصاً بالقيد بالطريقة الالكترونية.

التوصيات:

- السعي نحو بناء بنية تحتية رقمية متطورة، من خلال زيادة سرعة تدفق الأنترنت وتخفيض تكلفتها، توفير الكيانات المادية، وتطوير أنظمة المدفوعات، لضمان تسهيل وتسريع القيام بعمليات الدفع الالكتروني؛

- توفير البيئة التشريعية الخاصة بالاقتصاد الرقمي، وتفعيل القوانين المهمة الصادرة مؤخراً في الجزائر حول التجارة الالكترونية والتصديق الالكتروني والسجل التجاري الالكتروني بهدف إعطاء الثقة للمعاملات الرقمية. مع ضرورة تشجيع استخدام أجهزة

الدفع الالكتروني في أماكن تقديم الخدمات كالمطاعم والفنادق، وتسهيل إجراءات استخدامها للعملاء بدافع ترسيخ وتنمية الثقافة الالكترونية؛

- توفير الحماية اللازمة "الأمن السيبراني" لكل الأطراف المتعاملين في الاقتصاد الرقمي من حماية للخصوصية والبيانات عامة والمستهلك الالكتروني خاصة. وتوفير الدعم القانوني اللازم وكافة التسهيلات للأفراد والمؤسسات النشطة في مجال التجارة الالكترونية لمسك "س ت إ"، والعمل على نجاح مشروع الحوكمة الالكترونية، ورقمنة كل المعاملات والأنشطة التجارية لكسب الوقت وتخفيض التكاليف وتحسين جودة الخدمات الالكترونية المقدمة.

الهوامش:

- ¹ مجذوب وهراني، الصيرفة الالكترونية كإستراتيجية لتفعيل الحكومة والحوكمة الالكترونية، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 02، عدد 03، 2012، ص 120.
- ² يتوجي سامية، الصيرفة الالكترونية في سياق القانون رقم: 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 11، العدد التسلسلي الخاص 22، 2020، ص 76.
- ³ محمد عبد الله شهبين محمد، التجارة الالكترونية العربية بيت التحديات وفرص النمو، الطبعة الأولى، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة- مصر، 2017، ص 73.
- ⁴ OECD Recommendation, Consumer Protection in E-commerce, 2016, Online <https://www.oecd.org/sti/consumer/ECommerce-Recommendation-2016.pdf>, 28-06-2020.
- ⁵ الموقع الالكتروني لمنظمة التجارة الالكترونية، على الرابط: https://www.wto.org/english/tratop_e/ecom_e/ecom_e.htm تاريخ الإطلاع: 2020-06-30.
- ⁶ صندوق النقد العربي، الإصدار الأول من مرصد التقنيات المالية: شركات التقنيات المالية في مجال الدفع الإلكتروني بالتجزئة، 2020، ص 5، وثيقة انترنت متوفرة على الموقع: [https://www.amf.org.ae/sites/default/files/research_and_publications/Publications On AMF/2020/ar/](https://www.amf.org.ae/sites/default/files/research_and_publications/Publications%20On%20AMF/2020/ar/) تقرير مرصد التقنيات المالية الحديثة في الدول العربية، تاريخ الإطلاع: 2020-06-22.
- ⁷ قانون إمارة دبي الخاص بالمعاملات والتجارة الالكترونية، رقم 2 لسنة 2012.
- ⁸ المادة 01/06 من القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية.
- ⁹ كباهم سامي، التجارة الالكترونية وضوابط سجلات معاملاتها، مجلة القانون والمجتمع، المجلد 07، العدد 1، 2019، ص 194.
- ¹⁰ يتوجي سامية، مرجع سبق ذكره، ص 82.
- ¹¹ الأمر الوزاري الصادر عن وزارة المالية، رقم 11-03 المؤرخ في، 26-08-2003، المتعلق بالنقد والقرض الصادر في الجريدة الرسمية عدد 52 المؤرخة في 27-08-2003.
- ¹² المادة 01/06 من القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية.
- ¹³ المادة 01/27 من القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية.
- ¹⁴ صباح عبد الحريم، النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني، الملتقى الوطني حول الإطار القانوني لممارسة التجارة الالكترونية على ضوء القانون 05-18، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2019، ص 33.

- ¹⁵ المادة 29 من قانون 05-18 المتعلق بالتجارة الالكترونية.
- ¹⁶ صندوق النقد العربي، مرجع سبق ذكره، ص 10.
- ¹⁷ المادة رقم 111 من قانون المالية المتعلقة بإجبارية حيازة أجهزة الدفع الالكترونية، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 28 ديسمبر 2017، ص 46.
- ¹⁸ المادة رقم 111 من قانون المالية المتعلقة بإجبارية حيازة أجهزة الدفع الالكترونية، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 81 المؤرخة في 30 ديسمبر 2019، ص 40.
- ¹⁹ *Societe D'automatisation Des Transactions Interbancaires et de Monetique*, online, <https://www.satim.dz/la-satim/qui-sommes-nous.html>: 04-07-2020.
- ²⁰ تنيو كتر، دور التحول نحو الاقتصاد الرقمي في تحقيق التنمية الاقتصادية، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 2، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2020، ص 239.
- ²¹ المادة 8 من المرسوم التنفيذي 112-18 المؤرخ في 5 أبريل 2018 الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة إجراء الكتروني، جريدة رسمية عدد 21 مؤرخ في 11 أبريل 2018.
- ²² للتعرف على الطريقة المفصلة وبالصور، مراجعة الدليل الذي وضعه المركز الوطني للسجل التجاري على صفحات البوابة الالكترونية الخاصة به، متوفرة على الموقع <https://sidjilcom.cnrc.dz/ar/web/cnrc/chahada> ، تاريخ الإطلاع: 2020-07-15.
- ²³ المادة 5 من المرسوم التنفيذي 112-18، مرجع سبق ذكره.
- ²⁴ *Ministere du commerce, centre National du Registre du Commerce, les creation d entreprise en Algerie, Statistique 2013, CNRC avril, 2014,p2.*
- ²⁵ السجل التجاري مؤشرات وإحصائيات، المركز الوطني للسجل التجاري، ص 34، وثيقة انترنت متوفرة على الموقع: file:///C:/Users/Lina/AppData/Local/Temp/docs_ar_1596613037288.pdf، تاريخ الإطلاع: 2020-07-22.
- ²⁶ المادة 5 من المرسوم التنفيذي 112-18، مرجع سبق ذكره.
- ²⁷ المرجع نفسه.
- ²⁸ علال ياسين، يلس أسيا، رقمنة السجل التجاري لإرساء بيئة تجارية الكترونية، ندوة علمية حول السجل التجاري الالكتروني بين مقتضيات التجارة الالكترونية ومتطلبات العصرنة، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 26 أبريل 2019، ص 5.
- ²⁹ رمضان فراق، حميد شاوش، دور السجل التجاري الالكتروني في ترقية الاستثمار وتطوير البيئة الاقتصادية، ندوة علمية منظمة من طرف مخبر الدراسات البيئية القانونية بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة قالمة يوم 26 فيفري 2019، ص 7.
- ³⁰ مولود حواس، هدى حفصي، التجارة الالكترونية بين الأهمية التسويقية ومتطلبات تبني نظم الدفع الالكترونية، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 22، العدد 01، 2020، ص 197.
- ³¹ المرسوم التنفيذي 112-18 المؤرخ في 5 أبريل 2018 الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة إجراء الكتروني، جريدة رسمية عدد 21 مؤرخ في 11 أبريل 2018.
- ³² وزير التجارة، الإذاعة الجزائرية، وثيقة انترنت متوفرة على الموقع: <https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200518/193732.html>، تاريخ الإطلاع: 2020-08-04.
- ³³ تنيو كتر، مرجع سبق ذكره، ص 231.
- ³⁴ مرسوم تنفيذي رقم 19-251 مؤرخ في 16 سبتمبر 2019، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 112-18 المؤرخ في 5 أبريل 2018 الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة إجراء إلكتروني، الجريدة الرسمية عدد مؤرخ في 18 سبتمبر 2019.
- ³⁵ مرسوم تنفيذي رقم 20-154 مؤرخ في 8 يونيو 2020، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 112-18 المؤرخ في 5 أبريل 2018 الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة إجراء إلكتروني، جريدة الرسمية عدد 35 مؤرخ في 14 جوان 2020.

³⁶ DESA E-government survey 2016: e-government in support of sustainable development. New York: United Nations, online [n,https://publicadministration.un.org/egovkb/en-us/Reports/UN-E-Government-Survey-2016](https://publicadministration.un.org/egovkb/en-us/Reports/UN-E-Government-Survey-2016). 28-08-2020.

³⁷ بوابة المركز الوطني للسجل التجاري، تتضمن مختلف الأنشطة والخدمات المقدمة، <https://www.commerce.gov.dz/ar>، تاريخ الإطلاع: 2020-09-01.

³⁸ وزير التجارة كمال رزيق، الإذاعة الجزائرية، مرجع سبق ذكره.

³⁹ الأمم المتحدة الاسكو، تعزيز الحكومة المفتوحة في المنطقة العربية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، 2018، ص 115.

⁴⁰ كريم كريمة، استعمال تكنولوجيا المعلوماتية وعملية القيد في السجل التجاري، مجلة معارف: قسم العلوم القانونية، المجلد 12، العدد 24، 2018، ص 84.